

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٩٨١ لسنة ٢٠٠٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٨٥ في شأن قواعد التصرف بالمعان في العقارات المملوكة للدولة والنزول عن أموالها المنقوله :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض في بعض الاختصاصات :
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٨ لسنة ١٩٩٩ بتحديد الوزير المختص بشئون الأزهر :

وعلى موافقة اللجنة المالية بوزارة المالية :

وبناء على ما عرضه رئيس جامعة الأزهر :

قرار:

(المادة الأولى)

ووفق على إهداء جامعة الأزهر ٢١٠ شنطة بأجمالي مبلغ ٢٣٧٦ جنيهاً (فقط ألفان وثلاثمائة وستة وسبعون جنيهاً لا غير) بالإضافة إلى ١٠٪ ضريبة مبيعات وذلك كهدايا للمدعين في «مؤتمر الدراسات الإنسانية والقضايا المعاصرة» الذي قامت كلية الدراسات الإنسانية ببنات بالقاهرة بعقده خلال الفترة من ٢٩/٤/٢٠٠٣ إلى ٣٠/٤/٢٠٠٣.

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٠ ربيع الآخر سنة ١٤٢٤ هـ

(الموافق ١٠ يونيو سنة ٢٠٠٣ م).

رئيس مجلس الوزراء
 دكتور / عاصف عبيد